وتشبيه فقتلها واعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فاهدر دمها
وفي حديث ابي برزة الاسلمي كنت يوما جالسا عند ابي بكر الصديق فغضب
على رجل من المسلمين وحكى القاضي اسمعيل وغير واحد من الائمة فهذا
الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي انيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فرد
عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه فقال اجلس
فليس ذلك لاحد الا لرسول الله عليه السلام قال القاضي ابو محمد بن
نصر ولم يخالف عليه احد فاستدل الائمة بهذا الحديث على قتل من
اغضب النبي عليه السلام بكل ما اغضبه او اذاه او سبه من ذلك
كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل سب
عمر رضي الله عنه فكتب عمر اليه انه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب احد
من الناس الا رجل سب رسول الله عليه السلام فمن سبه فقد حل دمه
وسأل الرشيد مالكا في رجل شتم النبي عليه السلام وذكر له ان فقهاء
العراق افتوه بجلده فغضب وقال يا امير المؤمنين ما بقاء الامة بعد نبيها
من شتم الانبياء قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
جلد قال القاضي ابو الفضل وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من
اصحاب مناقب مالك ومؤلفي اخباره وغيرهم ولا ادري من هؤلاء الفقهاء
بالعراق الذين افتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذاهب العراقيين بقتله
ولعلهم ممن لم يشتهر بعلم او من لا يوثق بفتواه او يميل به هواه لو كون
ما قاله يحمل على غير السب فيكون الخلاف هل هو سب او غير سب و
يكون رجع وتاب عن سبه فلم يقتله مالك على اصله والاجماع
على قتل من سبه كما قدمناه ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار
ان من سبه او تنقصه عليه السلام قد ظهرت علامة مرض قلبه و
برهان سرطويته وكفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة وهي
رواية الشاميين عن مالك والاوزاعي وقول الاخرانه دليل على
الكفر فيقتل حدا وان لم يحكم له بالكفر الا ان يكون مفاديا على قوله
غير منكوله ولا مقلع عنه فهذا كافر وقتله اما صريح كفر كالتكذيب
ونحوه او من كلمات الاستهزاء والذم فاعترافه بها وترك توبته
عنها دليل استحلاله لذلك وهو كفر ايضا فهذا كافر بلا خلاف ان قال
الله تعالى في مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر و
كفروا بعد اسلامهم قال اهل التفسير هو قولهم ان كان ما يقول محمد
حقا لنحن شر من الحمير وقيل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد الا قول
القائل سمن كلبك يأكلك ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل وقد قيل ان قائل مثل هذا ان كان مستتابا به ان حكمه حكم

الزنديق

الزنديق يقتل ولا تقبل توبته وقد غير دينه وقد قال عليه السلام من غير دينه فاضربوا
عنقه ولانه حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المرتدة مرتبة على امته و
سائر الحدود من امته يحد فكانت العقوبة لمن سبه عليه السلام القتل لعظم
قدره وتفوق منزلته على غيره فصل فان قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اليهودي الذي قال له السام عليكم وهذا دعاء عليه ولا
قتل الاخر الذي قال له ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله وقد تأذى النبي
عليه السلام من ذلك وقال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ولا قتل
المنافقين الذين كانوا يؤذونه في اكثر الاحيان فاعلم وفقنا الله واياك
ان النبي عليه السلام كان اول الاسلام يستألف عليه الناس ويميل قلوبهم
اليه ويحبب اليهم الايمان ويزينه في قلوبهم ويداريهم ويقول لاصحابه
انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا
تنفروا ويقول لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكان صلى الله تعالى
عليه وسلم يداري الكفار والمنافقين ويحمل صحبتهم ويعفي عليهم ويحتمل
من اذاهم ويصبر على جفائهم مما لا يجوز لنا اليوم الصبر لهم عليه وكان
يرى فقهه بالعطاء والاحسان وبذلك امره الله فقال تعالى ولا تزال
تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب
المحسنين وقال ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم وذلك لحاجة الناس للتأليف اول الاسلام وجمع الكلمة عليه
فلما استقر واظهره الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشتهر لهم كفعله
بابن خطل ومن عهد بقتله يوم الفتح ومن امكنه قتله عيلة من يهود
وغيرهم وغيلة ممن لو يتظه قبل ذلك صحبته والانخراط في جملة
مظهري الايمان به فمتى كان يؤدي اليه كابن الاشرف وابي رافع والقرظي
وعقبة وكذلك ندم جماعة سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعري و
غيرهما ممن اتوه حتى اخذوا بايديهم ولقنوا مسلمين ويواطئوا المنافقين
مستردة وحكمه عليه السلام على اظاهر وكذلك تلك الكلمات انما كان
يقولها القائل منهم خفية ومع امنائه ويحلفون عليها اذا نميت و
ينكرونها ويحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكان مع
هذا يطمع في فيئتهم ورجوعهم الى الاسلام وتوبتهم فصبر صلى الله
تعالى عليه وسلم على هناتهم وجفوتهم كما صبر اولوا العزم من الرسل
حتى فاء كثير منهم ياطنا كما تاكد ظاهرا واخلص سرا كما اظهر جهرا ونفع
الله بعد بكثير منهم وقام منهم للدين وزراء واعوان وحماة وانصار
كما جاءت به الاخبار وبهذا اجاب بعض اصحابنا عن هذا السؤال وقال
لعله لم يثبت عنده عليه السلام من اقوالهم ما رفعه وانما نقله الواحد

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)